بسم الله الرحمن الرحيم

كلية العلوم الإسلامية/ قسم الحديث وعلومه

اسم المحاضر: أ. م. د ثامر عبدالله داود

المرحلة: الأولى/ الكورس الأول

اسم المادة بالإنكليزي: Hadith notation

اسم المادة بالعربي: تدوين الحديث.

مصدر او مصادر المحاضرة: دراسات في السنة النبوية، والسنة قبل التدوين، ولسان العرب ، والنهاية في غريب الحديث والأثر ، والتعريفات .

- **المحاضرة الأولى: السنة ومراحل تدوينها:**

السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع في الإسلام، وهي تشمل أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته، وقد فرض القرآن الكريم على المؤمنين اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم وطاعته في آيات كثيرة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ آل عمران: ٣١، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ ﴾ النساء: ٨٠.

والسنة هي بيان وشرح للقرآن كما في قوله تعالى: ﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ النحل: ٤٤ فهي بالنسبة للقرآن كالمذكرة التفسيرية للدستور في لغة هذا العصر وكالقوانين التي تعبر عن المباديء العامة التي يتضمنها الدستور في الأنظمة المعاصرة.

وهذا هو السبب الرئيسي الذي جعل علماء الصحابة ومن بعدهم يعتنون بها عناية كبيرة حفظاً وكتابة، وفتوى وقضاء، وعلماً وعملاً، وفهماً ومذاكرة، حتى ظهر (علم الحديث) وازدهرت فنونه، وبلغت الكتب التي تدور في فلك (السنة) و (الحديث النبوي) آلاف المصنفات شارك فيها آلاف العلماء منذ عصر الصحابة إلى العصر الحاضر. [١]

وينبغي علينا أن نذكر قبل البدء في بحث هذه القضية أموراً مهمة سوف تسهم في توضيح كثير من جوانب هذا الموضوع:

أولاً: هناك فرق كبير بين كلمة (تدوين) و (تأليف) و (تصنيف) من جهة وكلمة (كتابة) من جهة أخرى في اللغة العربية.

فالديوان: مُجْتَمع الصُّحُفِ[٢]، وهُوَ الدَّفتر الَّذِي يُكْتَبُ فِيهِ. [٣]

والتدوين: هو عمل وصناعة الديوان.

والتأليف: هو جمع مادة متفرقة وضمها إلى بعض بحيث تصبح كتاباً واحداً هو المؤلَّف.[٤]

والتصنيف: هو تَمْيِيزُ الأَشياء بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ، والترتيب بحيث يكون الكتاب (المصنف) مقسماً على أبواب وفصول. [٥]

([١]) ينظر: دراسات في السنة النبوية ٦٦/١٦، والسنة قبل التدوين ١/١.

([٢]) لسان العرب ١٦٦/١٣.

([٣]) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٥٠/٢.

([٤]) التعريفات ٥٠/١.

([٥]) لسان العرب ١٩٨/٩.

وأما الكتابة: فهي عند الإطلاق لا تفيد إلا مجرد الخط أو الرقم على ورقة أو لوح أو جدار، قال ابن منظور: كَتَبَ الشيءَ يَكْتُبه كَتْباً وكِتاباً وكِتابةً، وكَتَّبه: خَطَّه. [٦]

ويطلق على الورقة أو الصحيفة أو الرسالة المكتوبة: كتاب. [٧]

([٦]) لسان العرب ٦٩٨/١.

([٧]) المصدر نفسه.